[76] فعل ذلك متعمدا، كانت صلاته فاسدة. وإن فعله ناسيا، لم يكن عليه شئ. وكذلك لا يجوز أن يقتصر على بعض سورة وهو يحسن تمامها. فمن اقتصر على بعضها وهو متمكن لقراءة جميعها، كانت صلاته ناقصة، وإن لم يجب عليه إعادتها. والركعتان الأخراوان من الفرائض يقتصر فيهما على الحمد وحدها أو ثلاث تسبيحات، يقول: " سبحان ا، والحمد ، ولا إله إلا ا، وا أكبر " ثلاث مرات، أي ذلك شاء، فعل مخيرا له فيه. وأما صلاة النوافل فلا بأس أن يقتصر على الحمد وحدها، غير أن الأفضل أن يضيف إليها غيرها من السور. ولا بأس أن يقرأ في النوافل أكثر من سورة واحدة، وكذلك إن قرأ من سورة، أو اقتصر على آية واحدة، لم يكن به بأس. وقراءة " بسم ا الرحمن الرحيم " واجب في جميع الصلوات قبل الحمد وبعدها، إذا أراد أن يقرأ سورة معها. ويستحب أن يجهر ب " بسم ا الرحمن الرحيم " في جميع الصلوات، وإن كانت مما لا يجهر بالقراءة فيها، فإن قرأها فيما بينه وبين نفسه، لم يكن به بأس، غير أن الأفضل ما قدمناه. ومن ترك " بسم ا الرحمن الرحيم " في الصلاة معتمدا قبل " الحمد " أو بعدها قبل السورة، فلا صلاة له، ووجب عليه إعادتها. وإن كانت الحال حال تقية، جاز له أن يقول فيما _____